بيـــان بشـــأن

إلغاء إدراج سهم شركة رمال الكويت العقارية من بورصة الكويت للأوراق المالية

في إطار سعي هيئة أسواق المال المتواصل لتوفير الحماية للمستثمرين، والمخاطر التي قد يتعرض لها جمهور المستثمرين نتيجة التعامل على أسهم الشركات التي تخالف القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وتأكيداً لالتزامها بتطبيق أحكام القانون ولائحته التنفيذية المذكورين، صدر قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (12) لسنة 2023 والمنعقد بتاريخ 2023/04/19 والذي نص على ما يلي:

"إلغاء إدراج سهم شركة رمال الكويت العقارية من بورصة الكويت للأوراق المالية وفقاً للبند رقم (7) والبند رقم (8) من المادة 2-4-1 من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، واللذان ينصان على التالي:

"للهيئة إلغاء إدراج أسهم شركة المساهمة المدرجة في البورصة في أي من الحالات التالية:

...

7. **إذا أخلت الشركة بأحد شروط الإدراج المبينة في هذه اللائحة أو قواعد البورصة.**
8. **إذا رأت الهيئة أن إلغاء الإدراج ضروري لحماية المستثمرين أو لتنظيم السوق".**

وذلك نظراً لعدم استيفاء المتطلبات الواردة في "المادة الأولى" و "المادة الثالثة" من القرار رقم (173) لسنة 2022 الصادر بتاريخ 2022/11/16، بشأن إيقاف تداول سهم شركة رمال الكويت العقارية المدرج في بورصة الكويت للأوراق المالية، وذلك خلال المهلة الزمنية المحددة لذلك والتي انتهت بتاريخ 2023/03/31، حيث لم تقم الشركة بتقديم أية بيانات مالية تعكس الأثر المالي الناتج عن معالجة الملاحظات ضمن القرار سالف الذكر وحتى تاريخه، وعدم تزويد الهيئة بتقرير أسبوعي بشأن التطورات والإجراءات التي تقوم بها الشركة لمعالجة وضع ايقاف السهم."

وختاماً، فإن هيئة أسواق المال تؤكد قيامها بمواصلة دورها الرقابي في مجال حماية جمهور المستثمرين، والذي من شأنه خلق سوق مالي يتسم بالعدالة والتنافسية والشفافية، فضلاً عن تقليل الأخطار النمطية المتوقع حدوثها في نشاط الأوراق المالية، بالإضافة إلى العمل على ضمان الالتزام بالقوانين واللوائح ذات العلاقة بنشاط الأوراق المالية.

(انتهى)

هيئة أسواق المال Capital Markets Authority